لعدم لزوم المحال وهو الحكم بوقوع المسبب مع الشك في وقوع السبب لان سبب
الدخول هو السير لا السابر المعنى وههنا لم يقع الشك في السير وانما وقع في تعبير السابر
ولام كي مثل اسلمت لادخل الجنة اي ومثال لام كي اسلمت لادخل الجنة والنصب
بعدها باضمار ان وانما سميت لام كي لانه بمعنى كي وانما يجب تقدير ان بعدها لكونها حرف
جر وامتناع دخول حرف الجر الفعل فقدرت ان ليكون ما بعدها في تقدير الاسم قوله ولام
الجحود ولام تاكيد بعد النفي لكان مثل وما كان الله ليعذبهم اي لام الجحود الذي ينصب
الفعل بعدها بتقدير ان هي لام زايدة لتاكيد النفي الداخل على كان كقوله تعالى وما كان
الله ليعذبهم والفرق بين هذه اللام ولام كي ان اللام كي للتعليل بخلاف هذه ويلزم
اختلال المعنى بحذفها بخلاف هذه لكونها زايدة وانما يجب تقدير ان بعدها لما ذكرنا
في لام كي قوله والفاء بشرطين احدهما السببية والثاني ان يكون قبلها امر او نهي
او نفي او استفهام او تمني او عرض اي ينصب ما بعد الفاء باضمار ان بشرطين
احدهما ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها لانه انما عدل عن الرفع الى النصب ليدل
عليه والثاني ان يكون قبلها احد الامور المذكورة في الكتاب لان ما قبلها لا يكون
سببا لما بعدها الا عند تحقق هذه الامور ولهذا لم يجب بجزم الموجب الا في الضرورة
كقول الشاعر ساترك منزلي لبني تميم والحق بالحجاز فاستريحا والمراد به ان الحق فاستريحا
مثال الامر زرني فاكرمك ومثال النهي لا تشتمني فاضربك ومثال النفي لا يقضى
عليهم فيموتوا ومثال الاستفهام هل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا ومثال التمني يا ليتني كنت
معهم فافوز فوزا عظيما ومثال العرض الا تنزل بنا فنكرمك وتقدير الاول ليكن منك
زيادتها

زيادتها فاكرام مني تقدير الثاني لا يكن منك شتم فضرب مني وتقدير الثالث لا يكون
قضي عليهم موتهم وتقدير الرابع هل حصول شفعاء فشفاعة لنا وتقدير الخامس
ليت لي كونا معهم ففوز اعظم وتقدير السادس اليس منك نزول فاكرام مني
وانما كان تقديرها كذا الا انه لما قصد ان الاول سبب للثاني وجب اضمار ان لتعلم
انه كذلك ولما اضمار ان بعد الفاء في تقدير المصدر وهو العطف العطف فوجب
ان يجعل قبله ايضا في تقدير المصدر لئلا يلزم عطف الاسم على الفعل واذا تقرر
ذلك فنقول ائتني فاكرمك جملة واحدة لانه في تقدير ليكن منك اتيان فاكرام
مني واذا كان كذلك لم يكن الجزاء بمنزلة الشرط والجزاء على الحقيقة وانما سماه
النحاة جوابا نظرا الى المعنى قوله والواو ايضا بشرطين احدهما الجمعية والثاني ان يتقدمها
مثل ذلك اي ينصب بعد الواو باضمار ان والثاني ان يكون قبلها احد الامور الستة
المذكورة والعلة في اشتراط الشرطين هي العلة المذكورة في الفاء والاحكام كالاحكام
فيها لان الواو كالعطف كالفاء فاضمار ان بعده ليعلم الجمعية ويلزم منه جعل الفعل
الذي قبله في حكم المصدر ليكون عطف الاسم على الاسم مثال النفي لا تاخذك وتحوج
فالمراد نفي اجتماع الامرين ومثال الاستفهام هل تعطيني واكرمك فالمؤلفة اجتماع
امرين اعني الاعطاء والاكرام ومثال النهي قوله لا تنه عن خلق وتاتي مثله عار عليك
اذا فعلت عظيم فالمنهي عنه ههنا هو الذي عن الشيء مع طلب مثله ومثال
الامر زرني واكرمك فالمطلوب هو الزيارة مع الاكرام ومثال التمني ليتني مالا
وانفق فالمتمنى هو حصول المال مع الانفاق ومثال العرض الا تنزل وتصيب فالمعروض
عليه النزول مع اصابة الخير وهذا معنى الجمعية وكل واحد منها تقدير الاول لا يكون مني

Copyright © King Saud University